العدد ٣٤١ — السنة التاسعة

الجريدة الرسمية

لامارة شرقي الاردن

عمان : الاربعاء في ٩ ذى القعدة ١٣٥٠ — و١٦ مارت ١٩٣٢

الفهرس

نحن عبد الله بن الحسين أمير شرق الاردن ·

بمقتضى المادة (١٩) من القانون الاساسي ·

و بناءً على ماقرره المجلس التشريعي في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٢ شوال سنة ١٣٥٠ و١٩ شباط سنة١٩٣٢·

نصادق على القانون الآتي ونأمر باصداره :

(تعديل قانون صنع المسكرات لسنة ١٩٣٢)

المادة

١ — يسمى هذا القانون تعديل قانون صنع المسكرات لسنة ١٩٣٢ و يعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ·

٢ — يستعاض عن المادة الحادية عشرة من قانون صنع المسكرات لسنة ١٩٢٨ بالاحكام التالية:

« تقدر رسوم المكوس على الصورة المعينة حالما يقيد في الدفاتر دخول الاثمار او الحبوب او المواد الاخرى الى المعمل مع مراعاة التعديلات التي قد تكون فيما بعد ضرورية عند اتمام صنعها و يستحق اداؤها في التاريخ الذي تنقل فيه المسكرات من المحل وتستوفى الرسوم المتأخرة وفقاً لقانون تحصيل الاموال الاميرية المرعيّ الأجراء في ذلك الوقت »·

١ — ٣ — ١٩٣٢ « عبد الله »

رئيس الوزراء

عبد الله سراج

نحن عبد الله بن الحسين أمير شرق الاردن ·

بمقتضى المادة (١٩) من القانون الاساسي ·

و بعد ان اطلعنا على التعديلات التي قرر المجلس التشريعي في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩ — ٢ — ١٩٣٢ ادخالها على (قانون الميزانية الخاص الموقت رقم (٥) لسنة ٩٣١ — ٩٣٢ المالية) الذي كان نشر في العدد (٣٢٠) من الجريدة الرسمية ·

نصادق على القانون المشار اليه بشكله التالي الذي اقره المجلس التشريعي ونأمر باصداره:

هكذا من الأصل

(قانون الميزانية الخاص رقم ٥ لسنة ٩٣١ - ٩٣٢ المالية)

المادة

١ — يسمى هذا القانون (قانون الميزانية الخاص رقم (٥) لسنة ٩٣١—١٩٣٢ المالية) و يعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

٢ — أجيز انفاق (٤٠٠) جنيه للخدمة المبينة في جدول هذا القانون .

— الجدول —

ل . ف		الفصل	المادة
٤٠٠	اقامة حواجز وتجهيز محطات الحجر الصحي	٢٤	٢٥

١—٣—١٩٣٢

رئيس الوزراء
عبد الله سراج

« عبد الله »

نحن عبد الله بن الحسين أمير شرق الاردن .

بمقتضى المادة (١٩) من القانون الاساسي .

و بعد ان اطلعنا على التعديلات التي قرر المجلس التشريعي في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٢—٢—١٩٣٢ أدخالها على (قانون الميزانية الخاص الموقت رقم (٤) لسنة ١٩٣١ — ١٩٣٢ المالية) الذي كان نشر في العدد (٣٢٠) من الجريدة الرسمية .

نصادق على القانون المشار اليه بشكله التالي الذي اقره المجلس التشريعي ونأمر باصداره :

(قانون الميزانية الخاص رقم ٤ لسنة ١٩٣١-١٩٣٢ المالية)

المادة

١ — يسمى هذا القانون قانون الميزانية الخاص رقم (٤) لسنة ٩٣١ —١٩٣٢ الماليةو يعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

٢ — أجيز انفاق المبالغ المبينة في جدول هذا القانون وقدرها ستة الآف وثلاثماية واربعون جنيهاً فلسطينياً .

– الجـدول –

ل٠ف	الفصل	المادة	
٣٥٢٠	١٨	١–١٣	المرتبات ٠
١٦٨٧		١٥	بنزين وصيانة الوسائط النقلية ٠
٨٠		١٦	صيانة اللاسلكي ٠
٨٢		١٧	صيانة عدة الحرب ٠
١٧١		١٨	بدلات العلف
٥٠٠		١٩	خدمات سرية ٠
٣٠٠		٢١	متفرقة ٠
٦٣٤٠	المجموع		

٢٧–٢–١٩٣٢

«عبد الله»

رئيس الوزراء

عبد الله سراج

اعلان

قانون الميزانية الخاص الموقت رقم٣ لسنة ١٩٣١

ان قانون الميزانية الخاص الموقت رقم ٣ لسنة ١٩٣١ المنشور في العدد (٣١٦) من الجريدة الرسمية قد احيل — عملاً بالمادة ٤١ من القانون الاساسي — على المجلس التشريعي العالي فنال منه في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٢–٢–١٩٣٢ قبولاً وبات بشكله المدرج في العدد المذكور قانوناً نهائياً ٠

٢٧–٢–١٩٣٢

رئيس الوزراء

عبد الله سراج

اعلان

(قانون الميزانية لسنة ١٩٣٠ - ١٩٣١)

ان قانون الميزانية الموقت لسنة ١٩٣٠ - ١٩٣١ المنشور في العدد ٢٩٦ من الجريدة الرسمية قد احيل عملاً بالمادة ٤١ من القانون الاساسي على المجلس التشريعي العالي فنال منه في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣-٢-١٩٣٢ قبولاً وبات بشكله المدرج في العدد المذكور قانوناً نهائياً ·

٩-٣-١٩٣٢ رئيس الوزراء

عبد الله سراج

ينشر فيما يلي النظام الصادر بمقتضى قانون التعدين لسنة ١٩٢٦ الذي اقره المجلس التنفيذي في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٤-٢-١٩٣٢ ورقم ٦٩ بالاستناد الى الفقرة (٣) من المادة (٩٣) من القانون المشار اليه ·

٢٨-٢-١٩٣٢ رئيس الوزراء

عبد الله سراج

نظام

صادر بمقتضى قانون التعدين لسنة ١٩٢٦

ا — يستعاض عن نص البند (٨) من الفصل الاول (الرسوم) من الجدول الثالث بالنص التالي :

« ٨ — منح حق التعدين خمسة جنيهات فلسطينية

ب — يستعاض عن نص البند (١٨) من الفصل الاول (الرسوم) من الجدول المبحوث عنه بالنص التالي :

« ١٨ — عند تقديم طلب للحصول على اذن بالتحري عن المعادن او على رخصة بالتنقيب عن الزيت او للتعدين او لمنح ايجار بالتعدين عن الزيت : خمسة جنيهات فلسطينية

(لا يرد هذا المبلغ للطالب اذا سحب طلبه لكنه يرد له اذا رفض طلبه · اذا اجيب الطلب فيستعمل هذا المبلغ في وفاء كامل الرسم او وفاء جزء منه ·

١٨ — آ — عند تقديم طلب للحصول على حق التعدين : جنيهان

(لا يرد هذا الرسم اذا سحب الطالب لكنه يرد اذا رفض · اذا اجيب الطلب فيستعمل

هكذا من الأصل

المبلغ في وفاء كامل الرسم او وفاء جزء منه) »

ج — يستعاض عن الفقرة (١) من الفصل الثاني من الجدول الثالث بما يلي : —

« ١ — صاحب حق التعدين · بدل الايجار السنوي :

(ا) — عن كل ماية متر او جزء منها اذا كان الملك واقعاً على محاذاة جدول ماء او مجرى ماء (٥) جنيهات ·

(ب) عن كل هكتار او جزء من هكتار في ايّة حالةاخرى: جنيهان و ٥٠٠ مل · »

يعمل بهذا النظام من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ·

٢٤ - ٢ — ١٩٣٢

نظام خاص

حول السماح باصدار الاغنام والماعز من قضاء جبل عجلون

عملا بالسلطةالمخولة لي بموجب الفقرة (و) من المادة (١٩) من قانون امراض الحيوانات لسنة ٩٢٦

انا رئيس وزراء أمارة شرق الاردن

آمر بالغاء النظام القاضي بمنع اصدار الاغنام والماعز من قضاء عجلون والمنشور في العدد(٣٢٧) من الجريدة الرسمية ·

٦ — ٣ — ١٩٣٢ · رئيس الوزراء

عبد الله سراج

بالنظر لما تبين من ان قرار مجلس النظار رقم (٩٣) بتاريخ ٢٢ حزيران سنة ١٩٢٤ المقترن بالارادة السنية والقاضي بالغاء القانون المنشور في الصحيفة الثانية من العدد (٥٦) من الجريدة الرسمية بالرجوع الى العمل باحكام (قانون رسوم الدخولية والقبان) المؤرخ في ٢ كانون الثاني سنة ١٩٢٣ لم ينشر في وقته في الجريدة روئي من الضروري نشره الآن فيما يلي : —

قرار ٩٣

اعيد النظر في قرار مجلس النظار الصادر في ٢ نيسان سنة ١٩٢٤ رقم ٤٥ القاضي بأضافة نصف في المئة الى رسوم المكوس لقاء رسوم القبان والدخولية وقد جاء في مذكرة فخامة ناظر المالية رقم ١٣٩٩ — ٣٤١ تاريخ ١٨ حزيران ١٩٢٤ بان رسوم الدخولية في السنة المنصرمة احيلت ببدل قدره (٧٠١٠٠) قرش ورسوم القبان بمبلغ (١٤٤٢٠) قرشاً فكان دخل البلدية من هذين الموردين

هكذا من الأصل

في السنة الماضية عبارة عن (٨٤٥٢٠) قرشاً وبما ان ماجبته ادارة المكوس من المبالغ بأسم البلدية خلال شهري نيسان ومايس ١٩٢٤ قد بلغ (١٨٦١) قرشاً مما يدل على ان المأمول تحصيله بواسطتها من الرسوم لحساب البلديات في غضون السنة الحالية قد لايتجاوز (١١١٦٦) قرشا وان نسبة ذلك للرسوم المتحققة عن السنة السابقة لانتجاوز (١٣) وكسور في المائة ولما كانت هذه النتيجة الواضحة دلّت على ان خسارة صندوق البلدية من جراء تطبيق لائحة قانون الغاء رسوم الدخولية والقبان والكيل تبلغ (٨٧) في المائة بالنسبة لما كانت تجبيه قبلاً فقد تقرر بعد المذاكرة ارجاع الحال الى ماكانت عليه واعادة جباية الرسوم المبحوث عنها الى ادارة البلدية ورفع القرار الى الأعتاب السنية حتى اذا اقترن بالتصديق العالي وضع موضع العمل والتطبيق ·

في ٢٠ ذي القعده ١٣٤٢ و ٢٢ حزيران ١٩٢٤ «عبد الله»

رئيس النظار	قاضي القضاة	وكيل ناظر المالية	ناظر العدلية
(الركابي)	(سعيد الكرمي)	(ابراهيم)	(ابراهيم)

نحن عبد الله بن الحسين أمير شرق الاردن ·

بمقتضى الفقرة الثانية من المادة (١٩) من القانون الاساسي

وبعد الاطلاع على تنسيب المجلس التنفيذي في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٢ — ٤ — ١٩٣١ رقم (٨٨) ·

نصادق على اشتراك حكومة شرق الاردن في معاهدة التجارة والملاحة المعقودة بين المملكة المتحدة وبين حكومة اسبانيا والموقع عليها في مدريد بتاريخ ٣١ تشرين الاول سنة ١٩٢٢

رئيس الوزراء «عبد الله»

عبد الله سراج

اعلان

استملاك الاراضي للنفع العام

صدرت الارادة السنية بالموافقة على قرار المجلس التنفيذي رقم ٦٢ تاريخ ١٧ — ٢ — ١٩٣٢ القاضي باعتبار معاملة استملاك قطعة ارض تبلغ مساحتها مابة دونم ودونمين وخمساية وثمانين متراً

مربعاً في جـوار معسكر الجيش العربي في محطة عمان لتمرين الجنود على ضرب النار فيها مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لعام ١٩٣١ ·

١٩٣٢—٢—٢٧ رئيس الوزراء

عبد الله سراج

تصحيح خطأ مطبعي

ان كلمة (عدا) الواردة في السطر الاخير من النظام الصادر بمقتضى الفقرة الثانية من المادة الرابعة من قانون جوازات السفر لسنة ١٩٢٩ والمنشور في الصحيفة ٩٨ من العدد ٣٣٧ من الجريدة الرسمية جاءت سهواً والصواب ان تقرأ (هذا) ·

٥ — ٣ — ١٩٣٢

تصحيح من مكتب مسجل العلامات التجارية في عمان

يصحح عنوان تبليغ المخابرات في شرق الاردن المنشور في الجريدة الرسمية رقم (٣٢٣) بتاريخ ٢٠ —١— ٩٣٢ بـ وكالة تسجيل العلامات التجارية في عمان صندوق البريد (٤١) عمان. وذلك فيما يختص بتبليغ المخابرات بشأن طلبات تسجيل العلامات التجارية الآتي بيانها :

رقم ١٦٨و١٦٩و١٧٠و١٧١و١٧٢و١٧٣و١٧٤و١٧٥و١٩٠و١٩١و١٩٢و١٩٣و١٩٤و١٩٥ و٢١٦و٢١٨و٢١٩و٢٢٠و٢٢١و٢٢٢و٢٢٣و٢٢٤

٢٧ - ٢ —٩٣٢

جدول مسافات الطرق

١ — يضاف الى كلمة « مخفر الدامية » الواردة في جدول مسافات الطرق « فرع شونة نمرين — الدامية » المنشور في الصحيفة ٣٤٦ من العدد ٣١٤ من الجريدة الرسمية كلمة « القديم » وتعتبر المسافة كما هي ·

٢ — ويضاف الى نفس الفرع المسافة من عمان الى مخفر داميه الحالي الجديد ٨٧ كيلومتر

٢٤—٢—٩٣٢

هكذا من الأصل

البلاغات العامة

الصادرة عن رئاسة الوزراء الفخيمة .

كفالات الموظفين

تابعاً لبلاغي رقم رن — ٢١٠—١٠—٨ بتاريخ ١٨— ٢— ١٩٣٢ المنشور في الصحيفة ١٠١ من العدد ٣٣٧ من الجريدة الرسمية .

الموظفون المكفولون مسؤولون عن ايصال نبأ وفاة الكفيل الى الحكومة فور الوفاة وان مخالفة هذا البلاغ ستجعل الموظف ذا العلاقة عرضة لأجراآت تأديبية .

٨—٣—١٩٣٢ رئيس الوزراء

عبدالله سراج

اعلان

منعت حكومة السوفيات الروسية دخول المواد التابعة للرسوم الجركية الى بلادها ضمن بريد الرسائل .

٦ — ٣ — ١٩٣٢ مدير البريد العام

باز قعوار

اعلان

اعتباراً من ١ مايس ٩٣٢ تمنع جمهورية كولومبيا دخول المواد التابعة للرسوم الجركية الى بلادها ضمن بريد الرسائل ما عدا مواد المطبوعات .

ستعيد هذه الجمهورية كافة ما يردها من هذه الاصناف بدون ان تكون مسؤولة تجاه المرسل بشيء

٦—٣—٩٣٢ مدير البريد العام

باز قعوار

اعلان اول

صادر من دائرة تسجيل الكرك

مطروح للبيع بالمزايدة العلنية قطعة الارض الموضوعة تأميناً للدين المساة (التلاكيم ام الجور) مساحتها مائة واثنا عشر دونماً تقريباً واقعة في غور المزرعة ومسجلة باسم يوسف بن حبيب زايد القطان

فمن له رغبة بالشراء فليراجع دائرة تسجيل الكرك خلال خمسة واربعين يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان

٣—٣—٩٣٢ مديرية الاراضي

اعلان اول

صادر من دائرة تسجيل عمان

مطروح للبيع بالمزايدة العلنية اربع عشرة حصة من اربع وعشرين حصة موضوعة تأميناً للدين من الدار الواقعة في عمان المسجلة باسم ابراهيم بن اسماعيل شد · فمن له رغبة بالشراء فليراجع دائرة تسجيل عمان خلال ٤٥ يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان ·

٧—٣—٩٣٢ مديرية الاراضي

اعلان

الجيش العربي في عمان يضع بالمناقصة تقديم شعير بالشروط التالية :

١ — مطلوب تقديم (٢٢٠٤٠) كيلو شعير على ان يكون نظيفاً وخالياً من المواد الغريبة · وعلى المناقص ان يقدم مع عطائه كمية قليلة من الشعير بكيس صغير مختوم كنمونة ويرسله لمراقب المستودع ·

٢ — على المناقص ان يبيّن الثمن الذي يطلبه مقابل كل كيلو شعير تسليم عمان ، محطة القطرانه ، او معان كل على حدة · والجيش العربي يعلم المتعهد عن الكمية اللازم تسليمها لاحدى المراكز اعلاه قبل التسليم باسبوع ·

٣ — يكلّف المتعهد الذي سيحال عليه العطاء تسليم الشعير اعلاه للمراكز المذكورة خلال اسبوعين من تاريخ توقيع العقد من الطرفين واما الثمن فيدفع للمتعهد بعد التسليم حسب الشروط ·

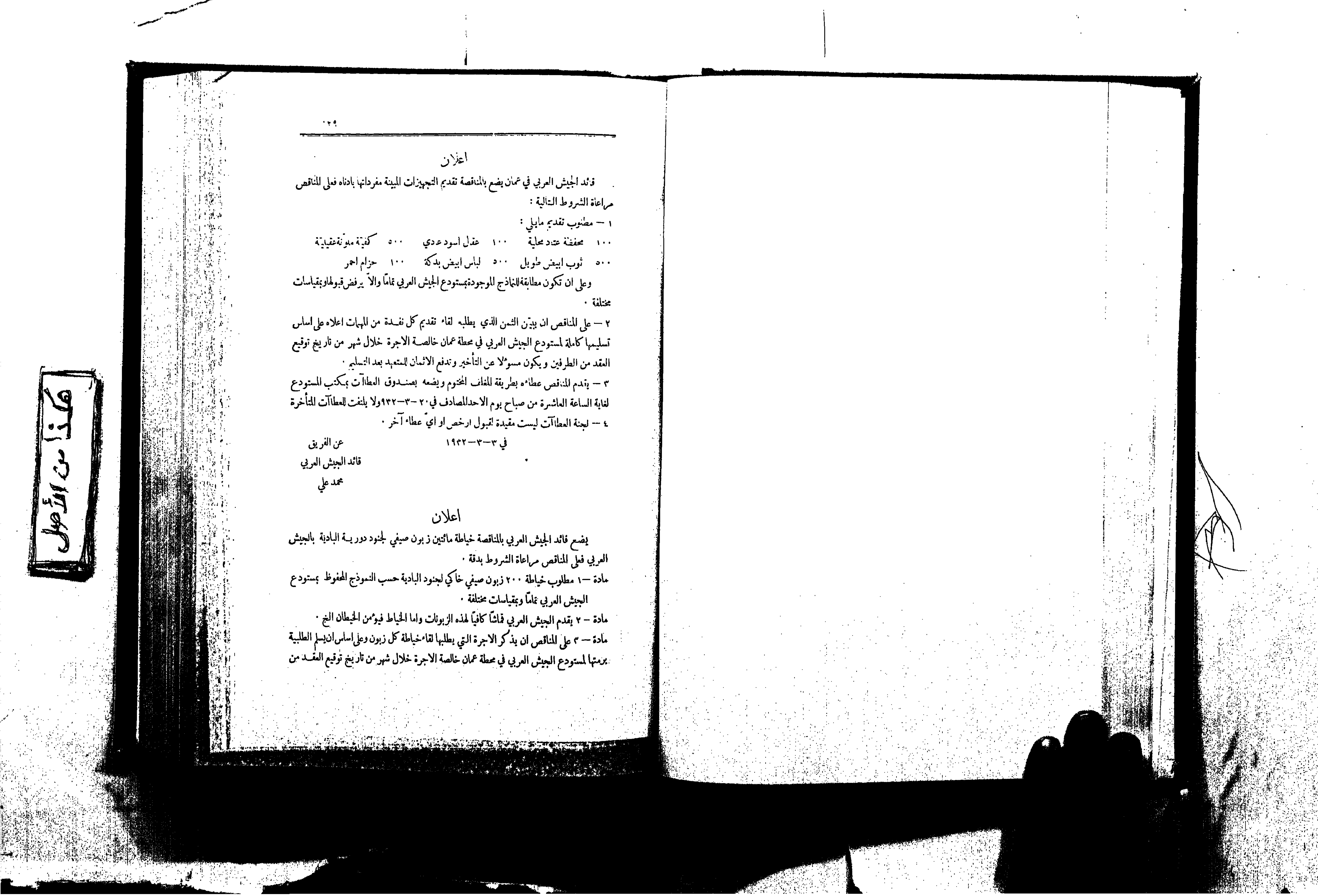
٤ — ومن يريد زيادة ايضاح فعليه مراجعة مراقب مستودع الجيش العربي ·

٥ — يرسل المناقص عطاءه على طريقة المغلف المختوم معنوناً باسم (رئيس لجنة العطاآت) مؤشراً عليه « عطاء شعير » ويضعه بصندوق العطاآت بمكتب مراقب المستودع لغاية الساعة العاشرة من صباح يوم الاحد المصادف في ٢٠—٣—١٩٣٢ ·

٦ — لجنة العطاآت ليست مقيدة بقبول ارخص او ايّ عطاء آخر ·

في ٣—٣—١٩٣٢

عن الفريق
قائد الجيش العربي
محمد علي



اعلان

قائد الجيش العربي في عمان يضع بالمناقصة تقديم التجهيزات المبينة مفرداتها بادناه فعلى المناقص مراعاة الشروط التالية :

١ — مطلوب تقديم مايلي :

١٠٠ محفظة عتاد محلية ١٠٠ عقال اسود عدي ٥٠٠ كفية مونة عقيلية

٥٠٠ ثوب ابيض طويل ٥٠٠ لباس ابيض بدكة ١٠٠ حزام احمر

وعلى ان تكون مطابقة للنماذج الموجودة بمستودع الجيش العربي تماماً والا يرفض قبولها وبقياسات مختلفة ·

٢ — على المناقص ان يبيّن الثمن الذي يطلبه لقاء تقديم كل نفدة من المهمات اعلاه على اساس تسليمها كاملة لمستودع الجيش العربي في محطة عمان خالصة الاجرة خلال شهر من تاريخ توقيع العقد من الطرفين ويكون مسؤلا عن التأخير وتدفع الاثمان للمتعهد بعد التسليم ·

٣ — يتقدم المناقص عطاءه بطريقة الغلاف المختوم ويضعه بصندوق العطاآت بمكتب المستودع لغاية الساعة العاشرة من صباح يوم الاحد المصادف في ٢٠—٣—٩٣٢ ولا يلتفت للعطاآت المتأخرة

٤ — لجنة العطاآت ليست مقيدة بقبول ارخص او اي عطاء آخر ·

في ٣—٣—١٩٣٢

عن الفريق

قائد الجيش العربي

محمد علي

اعلان

يضع قائد الجيش العربي بالمناقصة خياطة مائتين زبون صيفي لجنود دورية البادية بالجيش العربي فعلى المناقص مراعاة الشروط بدقة ·

مادة —١ مطلوب خياطة ٢٠٠ زبون صيفي خاكي لجنود البادية حسب النموذج المحفوظ بمستودع الجيش العربي تماماً وبقياسات مختلفة ·

مادة — ٢ يقدم الجيش العربي قماشاً كافياً لهذه الزبونات واما الخياط فيؤمن الخيطان الخ ·

مادة — ٣ على المناقص ان يذكر الاجرة التي يطلبها لقاء خياطة كل زبون وعلى اساس ان يسلم الطلبية برمتها لمستودع الجيش العربي في محطة عمان خالصة الاجرة خلال شهر من تاريخ توقيع العقد من

الطرفين ويكون مسؤلا عن التأخير واما الثمن فيدفع بعد التسليم ·
مادة ـ٤ يرسل المناقص عطاءه بغلف مختوم معنوناً باسم « رئيس لجنة العطاآت مؤشراً عليه (عطاء ملابس) ويضعه بصندوق العطاآت بمستودع الجيش العربي لغاية الساعة العاشرة من صباح يوم الاحد المصادف في ٢٠ ـ٣ـ١٩٣٢ ولا يلتفت للعطاآت المتأخرة ·
مادة ـ٥ لجنة العطاآت ليست مقيدة لقبول ارخص او اى عطاء آخر ·

في ٣ـ٣ـ٩٣٢

عن الفريق
قائد الجيش العربي
محمد علي

اعلان

ان الجيش العربي في عمان يضع بالمناقصة خياطة ملابس مساجين بالشروط التالية :ـ

١) مطلوب خياطة الملابس التالية :
٤٧٠ سروال مساجين ابيض و ٤٧٠ جلابية بيضاء للمساجين على ان تكون مطابقة للنماذج المحفوظة بمستودع الجيش العربي · ويطلب صبغ الملابس ادناه من اصل الـ ٤٧٠ طقم ·
٥٠ سروال و ٥٠ جلابية باللون الكحلي ـ و ٧٠ سروال و ٧٠ جلابية باللون الاحمر الغامق صباغاً ثابتاً ·

٢) على المناقص ان يبين الاجرة التي يطلبها لقاء خياطة كل قطعة مع العلم بان الجيش العربي يقدم القماش اللازم لهذه الملابس ما عدا الخيطان وايضاً الاجرة التي يطلبها مقابل صبغ كل طاقم على اساس التسليم لمستودع الجيش العربي بالمحطة ·

٣) يكاف المتعهد الذي سيحال عليه العطاء بتسليم الطالبية خلال ٤٥ يوماً من تاريخ تنظيم العقد ويكون مسؤولا عن التأخير · والاجرة تدفع بعد التسليم ·

٤) يطلب من المتعهد وضع ١٠ ليرات بصندوق الجيش العربي كامانة وترد اليه بعد تسليم الالبسة ·

٥) على المناقص ان يرسل عطاءه على طريقة المغلف المختوم معنونا باسم (رئيس لجنة العطاءات) مؤشراً عليه (عطاء ملابس مساجين) ويضعه بصندوق العطاءات بمكتب مستودع الجيش العربي حتى الساعة العاشرة من صباح يوم الاحد المصادف في ٢٠ـ٣ـ٩٣٢

٦) ان لجنة العطاءآت ليست مقيدة لقبول ارخص اواي عطاء آخر

عمان في ٦—٣—٩٣٢ عن الفريق

قائد الجيش العزبي.

محمد علي

اعلان

ان قائد الجيش العربي في عمان يضع بالمناقصة خياطة ملابس الضباط التالية فعلى المناقص مراعاة الشروط التالية :—

١) مطلوب خياطة ٣٦ طاقم كما يلي :

٣٦ جاكيت خاكي صيفي ضباطي ، ٣٦ بنطلون خاكي ضباطي طويل ، ٣٦ بنطلون خاكي صيفي ضباطي ركوب ·

وعلى ان تكون مطابقة للنماذج وبموجب قياسات الضباط التي يكاف المتعهد الذي سيحال له العطاء بالحصول عليها · كما انه يكاف بعمل عرى لنجوم الضباط كل حسب رتبته ·

٢) فعلى المناقص ان يبين الاجرة التي يطلبها لقاء خياطة كل قطعة مع العلم بان الجيش العربي يقدم القماش الكافي لهذه البدلات وعلى المتعهد تأمين البطانة والخيطان والازرار للبنطلونات · على اساس تسليمها لمستودع الجيش العربي بالمحطة خالصة الاجرة ·

٣) يكاف المتعهد تسليمها للمستودع خلال شهر من تاريخ توقيع العقد من الطرفين ويكون مسؤولا عن التأخير · على ان تدفع الاجرة بعد التسليم ·

٤) يطلب من المتعهد وضع ٢٠ ليرة تحفظ له بصندوق الجيش العربي وترد له بعد انتهاء العقد وتسليم الملابس ·

٥) على المناقص ان يضع عطاءه بغلف مختوم معنونا باسم (رئيس لجنة العطاآت) موشراً عليه (عطاء ملابس ضباط) ويضعه بصندوق العطاآت بمكتب المستودع بالمحطة لغاية الساعة ١٠ من صباح يوم الاحد ٢٠—٣—١٩٣٢

٦) لجنة العطاآت ليست مقيدة بقبول ارخص او اي عطاء آخر ·

عمان في ٦—٣—١٩٣٢ عن الفريق

قائد الجيش العربي

محمد علي

﴿اعلان رابع﴾

صادر من دائرة تسجيل المركز

مطروح بالمزاد العلني كامل الدار المحتوية بالوقت الحاضر على دكانتين وثلاثة عشر غرفة ومطبخين المقيدة بسجلات التمليك تحت رقم ١٨ شهر اغستوس سنة ٩٢٥ المحدودة شرقاً ملك اسماعيل وتمامه الحائط المشترك بين سليم واسماعيل شمالا ملك البائع اسماعيل وتمامه ملك احمدقوناش وشركاه غرباً دكان وملك احمد قوناش وشركاه جنوباً طريق عام وفيه البابين والمباعة بيعاً وفائياً من قبل مالكها سليم بن يوسف الور الى السيد ياسين بن اسعد ذياب لقاء مبلغ قدره الف ليرة عثمانية ذهب بموجب سندالبيع الوفائي المؤرخ في ٤ تشرين الاول سنة ٩٢٥ ورقم ٢ وبما ان الاحالة الاولية جرت عليها بتاريخ ١ شباط سنة ٩٣٢ فمن له رغبة بالشراء عليه مراجعة مأمور تسجيل عمان او دلال البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية مدة الاحالة القطعية مع العلم بان ثمن قائمة المزايدة والطوابع عائدة على المشتري وباقي المصاريف تؤدى من الدائن على ان تحصل من المديون وعليه صار اعلان الكيفية ·

١ مارتسنة٩٣٢ — مأمور تسجيل عمان

اعلان ثالث

صادر من دائرة تسجيل عمان

مطروح للبيع بالمزايدة العلنية نصف الدار الواقعة برأس عمان الموضوعة تأميناً للدين والمسجلة بأسم عبد الحميد العماوي فمن له رغبة بالشراء فليراجع دائرة تسجيل عمان خلال خمسة واربعين يوماً من تاريخ نشرالاعلانالاول ·

سا ٥—٣—٩٣٢ — مأمور تسجيل عمان

اعلان خامس

صادر من دائرة تسجيل اربد

كان مطروح بالمزاد العلني ستة قراريط ارض من اصل ثمانماية واربعة وستين قيراط من كامل الاربعة قطع مشاع قربة بيت رأس المسماة (الخمس ، الصاوية ، البقعة ، خلةعربا) والمسجلين على اسم المديونين محمد بن يوسف المصطفى ابوسام ووالدته يمنى بنت عبد الله الزفط من قرية بيت رأس والمفروغة منهما وفاء الى الدائنين عبد القادر ابو رجيع وذيب المطرشوتر كلاهما من قرية اربد على ان من له رغبة بالشراء عليه ان يراجع دائرة تسجيل اربد او دلال البلدية بظرف خمسة واربعون يوماً اعتباراً من تاريخ ٢٨ كانون اول سنة ٩٢١ وحيث لم يظهر طالب سوى احدالدائنين عبد القادر

هكذا من الأصل

ابو رجيع المذكور فقد تقرر احالة الستة قراريط المذكورة من الاراضي المبحوث عنها احالة اولية على الطالب المذكور في بدل وقدره ستة وخمسون جنيهاً فلسطينياً وتعليق المزاد لمدة خمسة عشر يوماً اعتباراً من تاريخ هذا الاعلان على ان يقبل ضم في المائة ٣ مع العلم بأن ثمن الطوابع وقائمة المزاد عائدة على المشتري وباقي المصاريف تحصل من المديون في نهاية المعاملة وعليه صار اعلان الكيفية تحريراً ·

١٦–٣–٩٣٢

مأمور تسجيل اربد

اعلان للمرة الثالثة

الموقع	القرية	الناحية	الجنس	النوع	التاريخ	رقم	الحدود
ابو مرهف	الفحيص	سلط	ارض سليخ	ميري	مايس ٩٢٨	٢	شرقاً طف غرباً اولاد عويص شمالاً اولاد عويص وابو مرهف جنوباً عرقوب فاصل الجبهة

مطروح للبيع بالمزاد العلني اربعة وعشرين حصة من اصل اثنين وسبعين حصة من قطعة الارض السليخ المحررة حدودها واوصافها اعلاه والمسجلة على اسم مالكها السيد شاكر الطعيمه من اهالي الفحيص تأمينا لاستيفاء المبلغ المحكوم عليه به لصندوق الخزينة في السلط البالغ خمسة واربعين جنيهاً فلسطينياً مع الفائدة القانونية اعتباراً من تاريخ اقامة الدعوى الواقع ١٤–١٢–٩٣٠ ورسوم المحاكمة والاجراء فمن له رغبة بالمشترى عليه مراجعة دائرة اجراء السلط اودلال البلدية السيد عمر ماشطه حامل قائمة المزاد وذلك لمدة شهراً واحداً من تاريخ اذاعة هذا الاعلان بأحدى الصحف المحلية مستصحباً معه التأمينات القانونية حسب الاصول ·

٦–٣–٩٣٢

مأمور اجراء السلط

قرار امهال

صادر من محكمة جناية عمان

لما لم يقبض على المتهم الفار مفلح بن يحي النويران من اهالي وعرب النعيمات المتهم به جرم سلب فقد منح من جانب رئاسة محكمة عمان مجدداً عشرة ايام اعتباراً من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون ويسقط من الحقوق المدنية وتقام عليه الدعوى ولا يكون له حق بالادعاء وتحجز امواله · على ان

مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وقد بلغ مقام الادعاء العام لاجراء معاملة الحجز وتنظم هذا القرار عملاً بالمادتين ٣٧١ و ٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلان حسب الاصول ·

٢٩-٢-٩٣٢

قرار امهال ،

صادر من محكمة جناية عمان

لما لم يقبض على رجا بن ارحيله من عرب الركيبات المتهم به سلب وسرقة فقد منح من جانب رئاسة محكمة عمان مجدداً عشرة ايام اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون ويسقط من الحقوق المدنية وتقام عليه الدعوى، ولا يكون له حق بالادعاء وتحجز امواله · على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وقد بلغ مقام الادعاء العام لاجراء معاملة الحجز وتنظم هـذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١ و ٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلان حسب الاصول ·

٦ — ٣ — ١٩٣٢

قرار امهال

صادر من محكمة جناية عمان

لما لم يقبض على سالم بن ارحيله الركيبات من اهالي المتهم به سلب فقـد منح من جانب رئاسة محكمة عمان مجدداً عشرة ايام اعتباراً من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون ويسقط من الحقوق المدنية وتقام عليه الدعوى ولا يكون له حق بالادعاء وتحجز امواله · على ان مأموري الضابطة العدليـة كافة مجبورون على القبض عليه وقد بلغ مقام الادعاء العام لاجراء معاملة الحجز وتنظم هذا القرار عملاً بالمادتين ٣٧١ و ٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلان حسب الاصول ·

٦-٣-٩٣٢

قرار امهال

صادر من محكمة جنايات الكرك

لما لم يقبض على قاسم بن مطير المطارنه من اهالي الكرك من قرية عي المتهم به نهب اغنام سلامه

بن عبد الله فقد منح من جانب رئاسة محكمة الكرك مجدداً عشرة ايام اعتباراً من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون و يسقط من الحقوق المدنية وتقام عليه الدعوى ولا يكون له حق بالادعاء وتحجز امواله · على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وقد بلغ مقام الادعاء العام لاجراء معاملة الحجز وتنظم هـذا القرار عملاً بالمادتين ٣٧١ و٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول ·

١٩٣٢-٣-٧

قرار امهال

صادر من محكمة جناية عمان

لما لم يقبض على نزال بن محمد ابو عوده النعيمات من اهالي معان المتهم به قتل وسلب فقـد منح من جانب رئاسة محكمة عمان مجدداً عشرة ايام اعتباراً من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القـانون ويسقط من الحقوق المدنية وتقـام عليه الدعوى ولا يكون له حق بالادعاء وتحجز امواله · على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وقد بلغ مقام الادعاء العام لاجراء معاملة الحجز وتنظم هـذا القرار عملاً بالمادتين ٣٧١ و ٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول ·

١٩٣٢-٣-٧

قرار امهال

صادر من محكمة جنايات الكرك

لما لم يقبض على سلامه بن محمد المطادته ابي شهلا من اهالي الكرك من قرية عي المتهم به نهب اغنام سلامه بن عبد الله فقد منح من جانب رئاسة محكمة الكرك مجددا عشرة ايام اعتباراً من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون ويسقط من الحقوق المـدنية وتقام عليه الدعوى ولا يكون له حق بالادعاء وتحجز امواله على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وقد بلغ مقام الادعاء العام لاجراء معاملة الحجز وتنظم هذا القرار عملاً بالمادتين ٣٧١ و ٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول ·

١٩٣٢-٣-٧

هكذا من الأصل

قرار امهال

صادر من محكمة بداية جنايات الكرك

لما لم يقبض على جبر الصريجي من اهالي بني عطية المتهم به قتل عطوه بن سالم الطراونه فقد منح من جانب رئاسة محكمة الكرك مجددا عشرة ايام اعتباراً من تاريخ هـذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون ويسقط من الحقوق المدنية وتقام عليه الدعوى ولا يكون له حق بالادعاء وتحجز امـواله · على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وقد بلغ مقام الادعاء العام لاجراء معـاملة الحجز وتنظم هذا القرار عملاً بالمادتين ٣٧١ و ٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول ·

١٠—٣—١٩٣٢

امارة شرق الاردن — مصلحة الصحة العامة

الجدول الاسبوعي عن المحاجر الصحية والامراض السارية

١ — الامراض السارية :—

لم يحدث خلال الاسبوع المنتهي في ٢٧—٢— ١٩٣٢ اصابات امراض سارية من انواع الطاعون ، الحمى الصفراوية ، الكوليرا ، الجدري ، التيفوس ، التهاب السحايا الدماغي الشوكي ، الحمى الراجعة ·

٢ — الحجر الصحي والمراقبة الصحية :—

لاشيء ·

عمان في ٢٨—٢—١٩٣٢ مديرية الصحة

امارة شرق الاردن — مصلحة الصحة العامة

الجدول الاسبوعي عن المحاجر الصحية والامراض السارية

١ — الامراض السارية :—

لم يحدث خلال الاسبوع المنتهي في ٥—٣—١٩٣٢ اصابات امراض سارية من انواع الطاعون ، الحمى الصفراوية ، الكوليرا ، الجدري ، التيفوس ، التهاب السحايا الدماغي الشوكي الحمى الراجعة ·

٢ — الحجر الصحي :—

لا شيء .

عمان في ٩-٣-١٩٣٢ مديرية الصحة

أمارة شرق الاردن — مصلحة الصحة العامة

الجدول الاسبوعي عن المحاجر الصحية والامراض السارية

١ — الامراض السارية : —

لم يحدث خلال الاسبوع المنتهي في ١٢-٣-١٩٣٢ اصابات امراض سارية من انواع الطاعون ، الحمى الصفراوية ، الكوليرا ، الجدري ، التيفوس ، التهاب السحايا الدماغي الشوكي الحمى الراجعة .

٢ — المحجر الصحي : —

لاشيء

عمان في ١٣-٣-١٩٣٢ مديرية الصحة

لما كانت الدورة الأعتيادية الحالية للمجلس التشريعي تنتهي بتاريخ ١٥-٣-١٩٣٢

نحن عبد الله بن الحسين أمير شرق الاردن .

استناداً للمادتين (١٩) و (٢٩) من القانون الأساسي .

نأمر بفض اجتماع المجلس المشار اليه في التاريخ المذكور .

في ٧ ذي القعدة ١٣٥٠ الموافق ١٤ مارت ١٩٣٢

«عبد الله»

رئيس الوزراء

عبد الله سراج